

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٢٥ لسنة ٢٠٠٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وبناء على ما عرضه وزير الدولة للتنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسعه وتطوير جزء من كورنيش النيل بمدينة الأقصر .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على العقارات اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه ، والبالغ إجمالى مساحتها ١٥٧٨٧,٤٩ متر ، والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها بالمذكرة وكشوف أسماء الملاك الظاهرين والرسم التخطيطى الإجمالى المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٩ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ٢٣ يونيـــــة سنة ٢٠٠٨ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٢٥ لسنة ٢٠٠٨

باعتبار مشروع توسعة وتطوير جزء من كورنيش النيل

بمدينة الأقصر من أعمال المنفعة العامة

والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات اللازمة لتنفيذه

أتشرف بعرض الآتى :

أفاد السيد الدكتور رئيس المجلس الأعلى للأقصر أنه فى إطار عرض مخطط التنمية الشاملة وتحديث المخطط العام لمدينة الأقصر المعتمد بالقرار رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٥ الصادر من وزير الإسكان والتعمير والمجتمعات العمرانية بحيث تصبح فى المكانة التى تليق بها وتجعلها فى مكان الصدارة بالنسبة للمدن السياحية ، فقد طلب سيادته تقرير صفة النفع العام لمشروع توسعة وتطوير جزء من كورنيش النيل على إجمالى المساحة اللازمة للمشروع وتبلغ ٤٩, ١٥٧٨٧م تقع بحوض القسط القبلى والبرابى ٦٢ ضمن القطع ص ٧ ، ١٣ ، ١٠٩ بناحية الكرنك وهى مملوكة للسيد / سليمان حسين محمد قرين وآخرين كما هو مبين بكشف أسماء الملاك الظاهرين المرافق والمحدودة بالحدود والأبعاد التالية :

الحد البحرى : بعضه معهد شيكاغو الشرقى للآثار المصرية وبعضه ملك الأهالى بطول ٨٥, ١٨٠م منكسر من أربعة خطوط .

الحد الشرقى : بعضه مدرسة أم المؤمنين الإعدادية والثانوية وبعضه ملك الأهالى وبعضه بيوت دار الشباب بطول ١٠, ٢٣٧م منكسر من تسعة خطوط .

الحد القبلى : بعضه مطرانية الأقباط الكاثولوكية وبعضه جنيئة ملك الأهالى بطول ١٠, ١٥٧م منكسر من ثلاثة خطوط .

الحد الغربى : شارع نهر النيل بطول ١٠, ١٠٠م .

وقد وافق المجلس الشعبى المحلى الأعلى للأقصر على تقرير صفة النفع العام للمشروع بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٤/١٢/٢٠٠٧ .
وقد تم إيداع مبلغ ٣٥٠٠٠٠٠٠ جنيه مصرى "خمسة وثلاثون مليون جنيه" بالشيك رقم ٧٠٥٩٥٣٤ بتاريخ ٥/٢/٢٠٠٨ لدى مديرية المساحة بالأقصر لحساب تعويضات نزع الملكية للمشروع بصفة مبدئية وسيتم تقدير التعويض النهائى إعمالاً لحكم المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة فور صدور القرار .

ولما كان مشروع توسعه وتطوير جزء من كورنيش النيل بمدينة الأقصر من أعمال المنفعة العامة الأمر الذى يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات اللازمة لتنفيذه .

لذلك وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض فى بعض الاختصاصات .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - فى حالة الموافقة - التفضل بإصداره

تحريراً فى ١٨/٦/٢٠٠٨

وزير الدولة للتنمية المحلية

عبد السلام محمد المحجوب

كشف بأسماء الملاك النفا هرين
للقطاع (١٣. ١٠٩.)، وجزء من القطعة ٧ بحوض
القسمة القبلي ٦٢ بناحية الكرنك

ملاحظات	نوعه	اسم المالك	المسطح		القطعة	الحوض ورقمه	المركز	الناحية	م
			متر	ديسم					
	فضاء مسور	سليمان حسين محمد قرين	٦٢٠	٧٤	٧ص	القسمة القبلي والبرابي ٦٢	الأقصر	الكرنك	١
	فضاء مسور	سليمان حسين محمد قرين	٣٠٦	٦٧	٧ص				٢
	فضاء	ورثة/ يونس حسن صالح	٣٢٤	٨٩	٧ص				٣
	فضاء مسور	ملاوح النوري محمد الديب	٢٩٣	٣٢	٧ص				٤
	فضاء مسور	شركة مصر للفنادق	١٣٠٨١	٤٠	١٠٩، ١٣ص				٥
	شارع	شركة مصر للفنادق	٢٩٠	٤٧	١٠٩ص				٦
	شارع	شركة مصر للفنادق	٨٧٠	-	١٠٩ص				٧
		الجملة	١٥٧٨٧	٤٩					